



Distr.  
GENERAL  
S/15895  
1 August 1983  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

مجلس الأمن

الأردن ، الإمارات العربية المتحدة ، البحرين ، تونس ،  
الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية  
العربية السورية ، جيبوتي ، السودان ، الصومال ،  
العراق ، عمان ، قطر ، الكويت ، لبنان ، المغرب ،  
المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، اليمن ،  
اليمن الديمقراطية : مشروع قرار

ان مجلس الأمن ،

وقد استمع الى بيان الممثل الدائم للأردن والبيانات الأخرى المدلى بها أمام المجلس ،  
وان يحيط علماً برسالة الممثل الدائم لليمن الديمقراطية ، بصفته رئيساً للمجموعة العربية  
عن شهر تموز/يوليه ١٩٨٣ ، الى رئيس مجلس الأمن (S/15890) ،

وان يؤكد الحاجة الملحة الى تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الاوسط ،

وان يؤكد ان الحالة في الأراضي العربية المحتلة لا تزال خطيرة ومتفجرة ، وأن سياسات  
وممارسات الاستيطان الاسرائيلية تشكل عقبة رئيسية في طريق جميع الجهود والمبادرات الجذولية  
تجاه تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الاوسط ،

وان يؤكد مرة أخرى أن الانظمة المرفقة باتفاقيات لاهي لسنة ١٩٠٧ وأحكام اتفاقية جنيف  
المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب والمورخة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ تنطبق على الأراضي  
العربية التي احتلتها اسرائيل في سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،

١ - يعيد تأكيد جميع قراراته ذات الصلة ؛

٢ - يقرر أن السياسات والممارسات التي تتبعها اسرائيل في اقامة المستوطنات في  
الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية التي احتلت في سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،  
ليست لها أية صفة قانونية ، وهي تشكل عقبة رئيسية تحول دون تحقيق سلم شامل وعادل

ودائم في الشرق الاوسط وتتنافى مع المادة ٤٩ (٦) من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب والمورخة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ ؛

٣- يطلب مرة أخرى الى اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، أن تتقيد بتقيدها دقيقا بأحكام اتفاقية جنيف المذكورة آنفا والمورخة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ ، وأن تلغي تدابيرها السابقة ، وأن تكف عن اتخاذ أى اجراء من شأنه أن يؤدي الى تغيير المركز القانوني والطبيعية الجغرافية للاراضي العربية التي احتلت في سنة ١٩٦٧ والى التأثير ماديا في تكوينها الديموغرافي وأن تمتنع ، على وجه الخصوص ، عن نقل أجزاء من سكانها المدنيين الى الاراضي العربية المحتلة ، واكره السكان العرب على الانتقال من هذه الاراضي ؛

٤- يشجب بقوة استمرار اسرائيل ومثابرتها على اتباع تلك السياسات والممارسات ، ويطلب الى حكومة اسرائيل وشعبها الغاء هذه التدابير ، وازالة المستوطنات القائمة ، والكف عن توسيع وتضخيم المستوطنات الموجودة ، وبخاصة التوقف ، على وجه الاستعجال ، عن تخطيط وتشييد واقامة مستوطنات جديدة في الاراضي العربية التي احتلت في سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ؛

٥- يرفض جميع الأعمال الاسرائيلية التعسفية وغير القانونية ، ولا سيما الاعمال التي تؤدي الى طرد السكان العرب من الاراضي العربية المحتلة وابعادهم واكرههم على الانتقال منها ؛

٦- يدين الاعتداءات الاخيرة التي ارتكبت ضد السكان المدنيين العرب في الاراضي العربية المحتلة ، ولا سيما قتل وجرح طلاب في الكلية الاسلامية بمدينة الخليل العربية في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٣ ؛

٧- يطلب الى جميع الدول ألا تزود اسرائيل بأية مساعدات تستخدم على وجه التحديد فيما يتعلق بالمستوطنات في الاراضي المحتلة ؛

٨- يعيد تأكيد عزمه ، في حالة عدم امتثال اسرائيل لهذا القرار ، على أن يدرس الطرق والوسائل العملية وفقا للأحكام ذات الصلة في ميثاق الامم المتحدة لضمان التنفيذ التام لهذا القرار ؛

٩- يقرر ابقاء الحالة في الاراضي العربية المحتلة قيد الفحص الدائم والدقيق ؛

١٠- يرجو من الامين العام أن يقدم الى مجلس الامن في غضون ثلاثة أشهر تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .